

الحاج مهلول

المقاتلون أثناء النزاعات المسلحة

بين الوضع القانوني و ضمانات الحماية





الحاج مهلول

تحضير دكتوراه قانون الدولي الجنائي

المقاتلون أثناء النزاعات المسلحة

- بين الوضع القانوني وضمانات الحماية -

جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس

Université M'hamed Bougara - Boumerdes

المكتبة الجامعية

رقم: الجرد: 34.1.1.23.1.1.14.

03 ع ٢

جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس

Université M'hamed Bougara - Boumerdes

المكتبة الجامعية

رقم الجرد: 34.1.1.4.1.4.



الفهرس

الصفحة

الموضوع

- 11 مقدمة
- 21 الفصل الأول: الوضع القانوني للمقاتل أثناء النزاعات المسلحة
- 22 المبحث الأول: المفهوم القانوني للمقاتل في زمن النزاعات المسلحة
- 23 المطلب الأول: المفهوم القانوني للمقاتل في زمن النزاعات المسلحة الدولية
- 25 الفرع الأول: مفهوم المقاتل على ضوء أحكام قانون لاهاي
- 26 الفقرة الأولى: دور مؤتمر لاهاي لعامي 1889 و 1907 في تشكيل قانون لاهاي
- 30 الفقرة الثانية: مفهوم المقاتل حسب لائحة لاهاي للحرب البرية عام 1907
- 33 الفرع الثاني: مفهوم المقاتل على ضوء أحكام قانون جنيف
- 35 الفقرة الأولى: مفهوم المقاتل على ضوء أحكام اتفاقيات جنيف
- 43 الفقرة الثانية: مفهوم المقاتل على ضوء أحكام البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977
- 47 المطلب الثاني: المفهوم القانوني للمقاتل في زمن النزاعات المسلحة الداخلية
- 49 الفرع الأول: مفهوم المقاتلين على ضوء أحكام المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف عام 1949

- 50 الفقرة الأولى: نطاق تطبيق المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف عام 1949
- 59 الفقرة الثانية: مضمون المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف وفئات المقاتلين المحددين فيها
- 64 الفرع الثاني: مفهوم المقاتلين على ضوء أحكام البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977
- 65 الفقرة الأولى: مدى شمولية نطاق تطبيق البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977م
- 69 الفقرة الثانية : تعريف المقاتلين المشمولين بأحكام البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977
- 73 المطلب الثالث: المقاتلون غير القانونيين
- 73 الفرع الأول: المفهوم القانوني للمرتزقة
- 75 الفقرة الأولى: دور الفقه والمنظمات الدولية في تعريف المرتزقة
- 80 الفقرة الثانية: دور اتفاقيات القانون الدولي الإنساني في تعريف المرتزقة
- 84 الفرع الثاني: المفهوم القانوني للجواسيس
- 86 الفقرة الأولى: مفهوم الجاسوس حسب لائحة لاهاي المتعلقة بالحرب البرية لعام 1907
- 87 الفقرة الثانية: مفهوم الجاسوس حسب البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977
- 91 المبحث الثاني: المركز القانوني للمقاتل في زمن النزاعات المسلحة
- 92 المطلب الأول: المركز القانوني للمقاتل في زمن النزاعات المسلحة الدولية
- 94 الفرع الأول: المركز القانوني لمقاتلي القوات المسلحة النظامية

- 94 الفقرة الأولى: المركز القانوني للقوات المسلحة التابعة لإحدى الدول أطراف النزاع المسلح
- 100 الفقرة الثانية: المركز القانوني للقوات المسلحة التابعة للمنظمات الدولية
- 108 الفرع الثاني: المركز القانوني للمقاتلين غير النظاميين
- 109 الفقرة الأولى: المركز القانوني لمقاتلي حركات التحرير الوطني
- 116 الفقرة الثانية: المركز القانوني لأفراد المقاومة الشعبية المسلحة والمقاومة المنظمة
- 122 المطلب الثاني: المركز القانوني للمقاتل في زمن النزاعات المسلحة الداخلية
- 124 الفرع الأول: المركز القانوني للمقاتلين في ظل أحكام - المادة الثالثة المشتركة لاتفاقيات جنيف
- 125 الفقرة الأولى: المعايير الموضوعية لتحديد مركز المقاتل حسب المادة الثالثة المشتركة
- 127 الفقرة الثانية: المعايير الشكلية لتحديد مركز المقاتل حسب المادة الثالثة المشتركة
- 129 الفرع الثاني: المركز القانوني للمقاتلين في ظل أحكام البروتوكول الثاني لعام 1977
- 131 الفقرة الأولى: شروط تحديد وضع مقاتلي الحروب الداخلية حسب البروتوكول الثاني عام 1977
- 134 الفقرة الثانية: مركز الأفراد الذين قيدت حريتهم
- 136 المطلب الثالث: المركز القانوني للمقاتلين غير الشرعيين
- 137 الفرع الأول: المركز القانوني للجواسيس والمعاقبة على جريمة التجسس
- 137 الفقرة الأولى: المركز القانوني للجواسيس
- 140 الفقرة الثانية: المعاقبة على جريمة التجسس وأركانها

- 143 الفرع الثاني: المركز القانوني للمرتزقة
- 144 الفقرة الأولى: المركز القانوني للمرتزقة في ظل لائحة
لاهاي لعام 1907م
- 146 الفقرة الثانية: المركز القانوني للمرتزقة ظل البروتوكول
الإضافي الأول لعام 1977م
- 153 الفصل الثاني: ضمانات الحماية القانونية للمقاتل أثناء
النزاعات المسلحة
- 154 المبحث الأول: ضمانات الحماية القانونية المكفولة لأسرى
الحرب
- 157 المطلب الأول : ضمانات الحماية الجنائية والقضائية
المكفولة لأسرى الحرب
- 158 الفرع الأول: ضمانات الحماية الجنائية لأسرى الحرب
- 158 الفقرة الأولى: حماية أسير الحرب في سلامته الجسدية
- 167 الفقرة الثانية: الحق في المساواة والمعاملة الإنسانية للأسير
واحترام كرامته
- 175 الفرع الثاني: ضمانات الحماية القضائية لأسرى الحرب
- 176 الفقرة الأولى: ضمانات الحماية القضائية للأسرى قبل
بدء المحاكمة
- 181 الفقرة الثانية: ضمانات الحماية القضائية للأسرى أثناء
وبعد المحاكمة
- 185 المطلب الثاني: ضمانات الحماية الاجتماعية والثقافية
لأسرى الحرب
- 186 الفرع الأول: حق الأسرى في نقلهم إلى أماكن آمنة وحماية
ممتلكاتهم
- 186 الفقرة الأولى: حق أسير الحرب في نقله إلى معسكرات
آمنة
- 191 الفقرة الثانية: حماية أسير الحرب في ممتلكاته

- 183 الفرع الثاني: حق الأسير في الرعاية وضمان ممارسة نشاطاته
- 194 الفقرة الأولى: ضمان حق أسير الحرب في الرعاية الصحية والمعيشية
- 197 الفقرة الثانية: حق أسير الحرب في ممارسة نشاطاته
- 202 المطلب الثالث: ضمانات حماية أسرى الحرب المتعلقة بالإفراج عنهم
- 205 الفرع الأول: حق الأسرى في الإفراج عنهم عند انتهاء القتال أو لاعتبارات صحية
- 203 الفقرة الأولى: الإفراج عن الأسرى عند انتهاء العمليات القتالية
- 206 الفقرة الثانية: حق الأسرى في الإفراج عنهم لاعتبارات صحية
- 211 الفرع الثاني: الإفراج عن الأسرى بتعهد أو باتفاق بين الأطراف
- 211 الفقرة الأولى: حق أسير الحرب في الإفراج عنه بتعهده عدم العودة إلى القتال
- 214 الفقرة الثانية: الإفراج عن طريق اتفاق تبادل الأسرى
- 219 المبحث الثاني: ضمانات الحماية القانونية للجرحى والمرضى والموتى والمفقودين
- 221 المطلب الأول: الحماية القانونية للجرحى والمرضى من القوات المسلحة في الميدان
- 222 الفرع الأول: تطور ومفهوم الحماية القانونية للمرضى والجرحى العسكريين في الميدان
- 223 الفقرة الأولى: تطور الحماية القانونية للجرحى والمرضى العسكريين في الميدان
- 228 الفقرة الثانية: مفهوم الحماية القانونية للجرحى والمرضى العسكريين في الميدان

- 231 الفرع الثاني: ضمانات الحماية القانونية للجرحى والمرضى
في الميدان والهيئات التي تقوم بخدمتهم
- 231 الفقرة الأولى: ضمانات حماية الجرحى والمرضى
العسكريين في الميدان
- 235 الفقرة الثانية: ضمانات حماية الهيئات والوحدات التي
تقوم بخدمة الجرحى والمرضى
- 239 المطلب الثاني: الحماية القانونية للمرضى والجرحى
والغرقى من القوات المسلحة في البحار
- 240 الفرع الأول: تطور مفهوم حماية المرضى والجرحى
والغرقى من القوات المسلحة في البحار
- 240 الفقرة الأولى: مفهوم حماية المرضى والجرحى والغرقى
من القوات المسلحة في البحار قبل اتفاقيات جنيف لعام
1949م
- 243 الفقرة الثانية: مفهوم حماية المرضى والجرحى والغرقى
من القوات المسلحة في البحار على ضوء اتفاقيات جنيف
لعام 1949 وبروتوكولها الإضافيين لعام 1977
- 246 الفرع الثاني: ضمانات حماية الجرحى والمرضى والغرقى
من القوات المسلحة في البحار
- 246 الفقرة الأولى: ضمانات حماية الجرحى والمرضى والغرقى
في النزاعات المسلحة الدولية
- 253 الفقرة الثانية: ضمانات حماية الجرحى والمرضى والغرقى
في النزاعات المسلحة غير الدولية
- 256 المطلب الثالث: الحماية القانونية لموتى ومفقودي
القوات المسلحة
- 257 الفرع الأول: ضمانات الحماية القانونية لموتى القوات المسلحة
- 258 الفقرة الأولى: ضمانات حماية موتى القوات المسلحة في
النزاعات الدولية

262	الفقرة الثانية: ضمانات حماية موتى القوات المسلحة في النزاعات غير الدولية
264	الفرع الثاني: ضمانات الحماية القانونية لمفقودي القوات المسلحة
265	الفقرة الأولى: ضمانات الحماية القانونية لمفقودي القوات المسلحة في النزاعات الدولية
267	الفقرة الثانية: ضمانات الحماية القانونية لمفقودي القوات المسلحة في النزاعات غير الدولية
268	الفقرة الثالثة: الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين
273	الخاتمة
283	المراجع
297	الفهرس